



تونس في،.....

10 فيفري 2019



الجمهورية التونسية

وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن

عـ 2019/د

1051

مذكرة

إلى

السيدات والسادة المندوبين الجهويين للمرأة والأسرة والطفولة وكبار السن

**الموضوع:** حول حركة النقل السنوية الخاصة بالحالات الاجتماعية والإنسانية وتقريب

الأزواج بعنوان سنة 2018.

**المرجع:** محضر الاتفاق بين وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن والنقابة

العامة للشباب والطفولة الخاص بتنظيم حركة النقل بقطاع الطفولة بتاريخ

26 نوفمبر 2005.

وبعد،

عملا بمحضر الاتفاق المبرم بين الوزارة والنقابة العامة للشباب والطفولة والمتعلق

بتنظيم حركة النقل بقطاع الطفولة، أتشرف بإعلامكم أنه تقرر تنظيم حركة النقل الجزئية

الخاصة بالحالات الاجتماعية والإنسانية وتقريب الأزواج بعنوان سنة 2018 لفائدة

الإطارات التربوية العاملة بمؤسسات الطفولة.

## - آجال المشاركة:

حدد يوم 22 فيفري 2019 كآخر أجل لتقديم مطالب النقل ويأخذ بعين الاعتبار تاريخ ختم المطلب بمكتب الضبط بمؤسسات الطفولة و06 مارس 2019 تاريخ ختمه بمكتب الضبط بالمندوبيات الجهوية للمرأة والأسرة والطفولة وكبار السن و27 مارس 2019 تاريخ ختمه بمكتب الضبط المركزي بالوزارة، وذلك حتى يتسنى للجنة الوطنية للنقل دراسة المطالب الواردة والإعلان عن نتائج الحركة بعد البت فيها.

## - شروط وإجراءات المشاركة:

• يشارك في حركة النقل الخاصة بالحالات الاجتماعية والإنسانية وتقريب الأزواج، الإطارات التربوية المترسمة في رتبته.

• يتعين على الراغبين في المشاركة التقدم بمطلب كتابي لتوضيح الوضعية الإنسانية مرفقا بالمدعمات اللازمة (شهادة إقامة، شهادة عمل القرين، نسخة من عقد الزواج، ملف طبي، ملف اجتماعي، مضامين الأبناء، شهادة كفالة...).

• تعميم مطبوعة مطلب المشاركة في حركة النقل المتعلقة بتقريب الأزواج والحالات الإنسانية والاجتماعية بعنوان سنة 2018 ويتم سحبها من الموقع الإلكتروني للوزارة ([www.femmes.gov.tn](http://www.femmes.gov.tn)).

• مع إجبارية احترام الإجراءات التالية:

\* اعتماد المطبوعة الموحدة،

\* احترام آخر أجل لتقديم المطالب (22 فيفري 2019 تاريخ ختم المطلب بمكتب الضبط بمؤسسات الطفولة)،

\* إتباع التسلسل الإداري،

\* إرفاق المطالب بالمدعمات اللازمة.

هذا وتجدر الإشارة إلى أن كل مطلب تقدم به صاحبه قبل تاريخ صدور هذه المذكرة أو لا يحترم أحد شروط وإجراءات المشاركة المذكورة أعلاه يعتبر لاغيا، وأن اللجنة الوطنية للنقل لا يمكنها تلبية كل الرغبات في حركة النقل إلا في حدود الإمكان ومراعاة لاستمرارية العمل بالمؤسسات.

